

# سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

لجمعية حُلَل الخير الخيرية بالجوف

### مقدمة :

تتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والأداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد ونشر القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه والتي تدرج تحت إطار أهمية روح المسئولية والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية والعمل على مكافحة الفساد بشتى صوره .

### النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطويعية في الجمعية ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقًّا لأنظمة .

.

.

**البيان :**

**١- اختيار المورد والمراقبة :**

- يجب أن تطبق الجمعية المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائهم ومورديهم

- يجب أن يكون لدى الشركاء نظم لمراقبة مدى امتثال الموردين والمقاولين

**٢- نزاهة الأعمال :**

- يحظر على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء أو صنع الانطباع بذلك (للتأثير بشكل غير لائق على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأي من أعمال وأنشطة الجمعية)

- يجب أن يداوم الشركاء على العمليات والإجراءات لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها

**٣- المنافسة الشريفة :**

- يجب أن تجري الجمعية والشركاء المنفذين بما يتواافق مع قواعد المنافسة الشريفة والقوية وبما يتواافق مع نظام المنافسة السعودي ، سعياً لـ المكافحة الاحتكار

- يجب أن تستخدم الجمعية وشركاؤها المنفذين ممارسات الأعمال العادلة بما في ذلك الإعلانات الدقيقة والحقيقة

**٤- دقة سجلات الأعمال :**

- يجب أن تتقيد وتطابق الدفاتر والسجلات المالية وفق معايير ومبادئ المحاسبة العام

- يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية

- يجب أن تكون السجلات مقروءة وواضحة وتعكس المعاملات والمدفوعات الفعلية

- يجب ألا تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين أي أموال غير مسجلة ومقيدة في الدفاتر

**٥- حماية المعلومات :**

- يجب أن تحمي الجمعية والشركاء المنفذين حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية ، والتي تشمل أي معلومات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها

- يجب أن يعملوا على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المناسب لملكية الفكرية والمعلومات السرية أو كشفها أو تغييرها

- يجب توفير سبل الحماية من الاتصال غير المرخص به أو نشر المعلومات التي تم الحصول عليها

**٦- جودة المنتج :**

- يجب أن يضمن الشركاء المنفذين المشاركين في عملية الإمداد بالمواد / المنتجات واختبارها وتغليفها والامتثال للمتطلبات الخاصة بلوائح ضمان الجودة ومارسة التصنيع والختيرية المناسبة المسجل بها المنتجات

- يجب أن تكون الوثائق أو البيانات ذات الصلة بالمواد / المنتجات التي يتم القيام بها أصلية ودقيقة ومقروءة ومراقبة وقابلة لاستعادة وآمنة بحيث لا يمكن التلاعب بها بشكل مقصود أو غير مقصود ولا يمكن فقدانها

- يجب امتثال الشركاء المنفذين لكل متطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تضعها الجهات ذات العلاقة وكذلك تلك المنصوص عليها في أي اتفاقية مع الجمعية

#### ٧- الامتثال للضوابط التجارية :

- يجب أن يتمثل الشركاء المنفذين لجميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها وغيرها من الأنظمة ذات العلاقة الامتثال الأمثل

#### ٨- ابداء المخاوف :

- يجب على الشركاء المنفذين أن تبين لهم بأن موظفً الدى الجمعية أو أي شخص يعمل نيابة عنها قد اشتراك في سلوك غير نظامي أو غير لائق ، إبلاغ إدارة الجمعية فوراً


- أي فرد أو جهة تعرف أو تشك أن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد اشتراك في أعمال أو أنشطة تنتهك قواعد السلوك المهنية يجب أن يفصح عما لديه عبر رابط تقديم الشكاوى في الموقع التابع للجمعية ومن ثم الإبلاغ عن المخاوف لإدارة الجمعية

- استقبال الشكاوى والإفصاح عن المخاوف يديرها فريق مختص ، حيث يمكن الحفاظ على سرية هويتك ( بقدر ما يسمح به النظام )

#### المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها ، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند آداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية . وعلى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها

تم الاعتماد بحضور اجتماع من قبل أعضاء مجلس الإدارة بتاريخ 26/6/2024م

التوقيع	الصفة	الاسم
	رئيس مجلس الإدارة	هناة محمد المسbah
	نائب رئيس مجلس الإدارة	فاطمة يوسف الرجا
	عضو	لطيفة محمد الرويل
	عضو	منار حمود الرويل
	عضو	شيخة عبدالرحمن الزيد

